

التابع تابع

عبدالله الغفيلي

ان التابع تابع وهذى قاعدة شرعية تابع تابع ما لا يغتفر في غيرها ويثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا. الفاظها كثيرة لكن مقصدها انه الحكم يختلف في الشيء الواحد في حالين ما اذا كان اصلا او كان فرعا - 00:00:00

فديما جاز في حالة كونه وحرا او امتنع في حالة كونه اصلا. وذكرنا على هذا مثال تذكرون ذكرنا اكتر من مثال وهي نصوص شرعية ومحل اجماع من باع نخلا قد ابرت - 00:00:28

النبي صلى الله عليه وسلم يقول فثمرتها من لمن؟ للبائع. يعني انت اذا بعت نخل قد لقت التمر فالتمر هذا اللي هو التمر الملقح الذي لم يbedo صلاحه بعد وانما لقح لمن - 00:00:45

للبائع هذا ما في مشكلة واضح الا ان يشترط لو اشتريت انت وقلت ساشتري منك النخل مع الثمر الملقح مع كون هذا الثمر لم يbedo صلاحه بعد ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يbedo صلاحها. نهى - 00:01:03

البائع والمبدع كيف نجمع قالوا نهيه عليه الصلة والسلام فيما لو كان العقد متوجهها الاصل الى الثمر نفسه والجواز هنا في من باع نخلا قد ادبرت فثمرتها للباع الا ان يشترط المبتعد مع كون هذا الثمر. لم يbedo صلاحه بعد ومع ذلك - 00:01:22 جاز للمرء ان يشتريه لانه وقع الشراء عليه تبعا. الشراء للنخل هذى قاعدة عظيمة من باع عبد وله مال فماله للذى باعه الا ان يشترط ولذلك اتفقوا اتفقا اتفقا على جواز بيع الناقة الحامل - 00:01:43

مع ان الحمل له اثر في الثمن. مؤكدا اذا العشار عطلت العشار هي النوق الحمى اللي هي من انفس اموال العرب كانت ومع كون الحمل له اثر في الثمن الا انه جاز بيعه مع ورود النهي عن بيع حبل الحبل - 00:02:02

ايضا عن بيع الحمل طيب كيف الجمع في الصورة الاولى العاقد وقع على الحمل تبعا لانه انت شاري الناقة والحمل يتبع في الصوت ثانية العقد وقع على الحمل اصلا قال معنى التابع تابع يثبت تابعا ما لا يثبت استقلالا يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها - 00:02:22

- 00:02:49